

3 شرح كتاب الحج من المتنقى لابن الجارود

عبدالله السعد

شرح كتاب الحج من المتنقى لابن الجارود لفضيلة الشيخ المحدث عبد الله ابن عبد الرحمن السعد هو الان مع الدرس الثالث بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على رسول الله - 00:00:00

وعلى الله واصحابه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشیخنا وللحااضرين سامعين برحمتك يا ارحم الراحمين. اما بعد قال ابن الجارود رحمة الله تعالى الا في كتابي المتنقى في كتاب في باب المناسب قال رحمة الله تعالى - 00:00:20

قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة عن عائشة وعبدالرحمن ابن سمعنا به عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اقتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه - 00:00:50

عليه وسلم بيدي هاتين. ثم لا يجتنب شيئاً مما يجتنب المحرم وقال عبد الرحمن ولا يعتزل شيئاً ولا يتركه. قال ولا نعلم الحاج محله شيء الا الطواف بالبيت. حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا - 00:01:10

وهبة بن جرير قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي حسان الاعرج عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بذبي الحليفة ثم اوتى - 00:01:40

بناقته ثم اوتى بناقته فاشارها من جانب صفحتها اليمين. ثم سلت زمانها ثم قلدها نعلين ثم اوتى براحته فركبان. فلما استقرت به على البداية هل حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال حدثنا اسماعيل ابن - 00:02:00

عن أبي عن أبي التياء تياح. عن أبي النياح عن موسى ابن عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث بثمان عشرة مع رجل فامرها فيها بامرها فانطلق ثم رجع اليه فقال - 00:02:30

فقال ارأيت ان ازحف علي منها شيء؟ قال انحرها ثم اصبع نعلها في دمي. ثم واجعلها على صفحتها ولا تأكل منها انت ولا احد من اهل رفقتها. حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا محمد ابن يوسف عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم. عن ابراهيم عن - 00:03:00

عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدى غنما مقلدة دفن ابن المقرئ قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابو الزناد عن موسى ابن ابي عثمان عن موسى ابن - 00:03:30

بعثمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ابصر رجلاً ومعه وبدنت ف قال اركبها فقال يا رسول الله انها بدنة. فقال ويلك او ويحك اركبها - 00:03:50

حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا روح ابن عبادة قال حدثنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجل - 00:04:10

يسوق بدنة ف قال اركبها ويلك في الثانية او في الثالث اذا حدثنا عبد الله بن هاشم قال حدثنا يحيى يعني ابن سعيد يعني ابن سعيد عن ابن - 00:04:30

قال حدثنا عطاء قال سمعت جابر رضي الله عنه قال سمعت جابر رضي الله عنه يسأل ركوب البدن فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اركبها بالمعروف - 00:04:50

يقول ركبها بالمعروف اذا الجئت اليها حتى تجد ظهرا. حدثنا محمد ابن قال حدثنا محمد بن ابي علي حميد عن حميد عن انس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبي يلبي قال لبيك بعمره وحجة ما - 00:05:10

حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال حدثنا يزيد ابن هارون قال حدثنا حميد الطويل عن بكر بن عبدالله قال ذكرت لابن عمر رضي

الله عنهم ان انس بن مالك رضي الله عنه - 00:05:40

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هل بعمره وحج فقال وهل انس رحمه؟ ايوه نعم فقال وهل انس رحمه الله انما هل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج انما هل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج - 00:06:00

واهللنا به معه. احسنت الله اكبر. بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه يتوكلا عليه الجأ. وبه اعتصم احمده جل وعلا واثني عليه الخير كله واصلي واسلم على نبيهم محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - 00:06:27

اما بعد فقال تفضل فقال ابو محمد عبد الله بن علي بن الجاؤود رحمة الله تعالى حدثنا ابن المقرئ وهو محمد بن عبد الله بن يزيد بن المقرئ المكي. تقدم لنا فيما سبق وقلت انه ثقة - 00:06:56

في عام ستة وخمسين ومائتين وابوه عبد الله بن يزيد كذلك ايضا ثقة قال حدثنا سفيان وسفيان هذا هو ابن عبيبة. لأن ابن المقرئ لا يروي عن سفيان الثوري الا بواسطة رجلين - 00:07:19

واما ابن عبيبة فانه يروي عنه بواسطة رجل واحد لأن ابن عبيبة تأخرت وفاته بعد سفيان الثوري باكثر من ثلاثين سنة لأن ابن عبيبة في عام ثمانية وتسعين ومئة والثانية وستين ومئة. ثم ان الثوب لا يروي عن - 00:07:42

وانما الذي يروي عن الزهري هو ابن عبيبة نعم فسفيان هو ابن عبيبة بن ابي عمران الهلالي ابو محمد الكوفي ثم المكي ثقة الامام توفي عام ثمانية وتسعين ومئة ما تقدم خرج له الجماعة وقد مضى علينا فيما سبق - 00:08:05

وذكرت بعض التفصيل في حديثه قال عن الزهري وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري الامام الجليل في عام اربعة وعشرين ومئة وقد خرج له الجماعة. مضى علينا ايضا - 00:08:26

ان عروة هو ابن الزبير ابن العوام القويشي الاسدي المدني. دفع موضع وتسعين وهو ثقة الامام من علينا من قبل عن عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها قال وعن عبدالرحمن بن القاسم سفيان يروي هذا الخبر عن الزهري عن عروة عن عائشة وعن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة - 00:08:44

فله اسنادان في هذا الخبر اي لابن عبيبة قال وعبد الرحمن هو ابن القاسم ابن محمد ابى بكر الصديق القرشي التيمى المدني. ووثيقة جليل فاضل قال ابن عبيبة كان افضل اهل زمانه او ما رأيت افضل منه. من علينا. انا به وهو القاسم بن - 00:09:10

محمد ابى بكر الصديق توفي عام ستة وستين خرج له الجماعة. قال ابيوب ايضا كان افضل او من افضل اهل زمانه ان عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها. قالت كنت اقتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:09:38

لم يبدي هاتين ثم لا يجتنبوا شيئا مما يجتنب المحرم وقال عبدالرحمن هذه رواية عبدالرحمن بن القاسم ولا يعتزل شيئا ولا يتركه. قالت ولا نعلم محله شيء الا الطواف بالبيت - 00:09:57

نعم هذا الحديث طبعا اسناده صحيح جدا يجعله ثقات مشاهير. وقد خرجه الشیخان. اخرجه الشیخان من حدیث عروة عن عائشة وآخرجه الشیخان ايضا من حدیث القاسم بن محمد عن عائشة. نعم وجاء من طرق اخرى - 00:10:23

نعم تقول عائشة رضي الله عنها كنت اقتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. طبعا الفتنة ضد الفتح نعم فكانت تقتل قلائد القلائد جمع قلادة وكما ذكرت الفتنة ضد الفتح فهو التجمیع الفتنة. وتقتل هالقلائد من العهن من الصوف - 00:10:43

هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم الرسول عليه الصلاة والسلام كان يوصل بالهدي في بعض الاحيان الى مكة وقد ارسل بهدي مع ابى بكر الصديق رضي الله عنه حتى يذبح بمكة - 00:11:13

وهذه سنة كان يفعلها عليه الصلاة والسلام فكان يرسل الهدي الى مكة لكي يذبح هناك تقربا الى الله عز وجل فمن السنة عندما يوصل هذا الهدي ان توضع في رقبته قلادة - 00:11:33

علامة على انه هدي توضع في رقبته قلادة عالمة تكون عالمة على انه هدي نعم فتقول عائشة طبعا عائشة السبب في كلامها هذا انها سئلت قيل فسئلته ان ابنا عباس قيل لها ان ابنا عباس يقول من اوصل الهدي فقد احرم. يحرم ما يحرم عليه الحاج او قال يحرم ما

فودت بذلك قالت كنت اقتل قال لها اذا هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين هي بنفسها تفعل ذلك ثم لا يجتنب هذا موضع الشاهد ترد على ابن عباس لمن سألها سألها يزيد سألها عفوا زياد ابن أبيه نعم الذي يقال له زياد - 00:12:23

وابي سفيان قال لها ان ابن عباس يقول من اوصل بهديه ثم اقام يعني في بلده يرسل الهدي من بلده الى مكة انه يكون مثل محرم يجتنب ما يجتنب المحرم. فقلت لا. فذكرت - 00:12:48

الدليل في ذلك قالت ان الرسول عليه الصلاة والسلام ما كان يجتنب شيئا مع انه كان يوصل للهدية قال عبدالرحمن هادي في رواية عبد الرحمن بن القاسم ولا يعتزل شيئا ولا يتركه. نعم طبعا المحرم ممنوع من اللباس المعروف وممنوع من الطيب وممنوع من الجماع. نعم - 00:13:07

فتقلن عائشة انه الرسول عليه الصلاة والسلام ما كان يجتنب المحرم ولا يعتزل شيئا سواء كان من جماع او ايضا مما يعني هنا المقصود والله لم الجماع. قالت ولا نعلم الحاج محله شيء الا الطواف بالبيت. الحاج - 00:13:29
والله اعلم تقول لا يتحلل الا بالطواف بالبيت نعم يعني بخلاف الذي يرسل هديه ولا يذهب الى الحج. نعم وفيما يتعلق بالهدى الهدي ينقسم الى ثلاثة اقسام اما ان الانسان - 00:13:51

يسوق هديه من بلده وهذا هو القابل كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع نعم واما طبعا يسوق الهدي ويذبح هناك في يوم النحو واما هذا القسم الاول واما ان يقيم ويرسل هديه يذبح في مكة. وهذه سنة كان يفعلها النبي - 00:14:20
صلى الله عليه وسلم وغيره من الصحابة رضي الله عنهم فماذا؟ جاءت الاشارة في هذا فيما جاء عن ابن عباس والله اعلم نعم واما ان يذبح الانسان هديه في بلده والمقصود هنا عفوا اما ان يذبح الانسان اضحيته هذا لا يسمى هديه الهدي ما يهدى يغسل عليكم - 00:14:53

سلامته الله وبركاته. الهدي هو ما يهدى ويغسل نعم واما ان يذبح اضحيته في بلده هذه اضحية. القسم الثالث واذا دخلنا الاضحية يكون القسم ضائع. القسم الثالث انه يذبح الانسان الهدي بمكة. يعني لا يسوقه ولا يوصله ويبقى في بلد - 00:15:19

وانما يشتريه من هناك. يشتريه من هناك وهذه صفة الممتع. نعم ممتع طبعا يشتوي الهدي ويذبحه هناك في يوم العيد وفي ايام التشبيك نعم فيما يتعلق بالقسم الثاني من ارسل هديه واقام بمكة عفوا من اوصل هديه واقام ببلده مثلا - 00:15:44
كما فعل الرسول عليه الصلاة والسلام هل يجب عليه ان يحرم او يجتنب ما يجتنبه المحرم او لا يمتنع من شيء هذا موضوع هذا الحديث والصواب انه يمتنع من ثلاثة اشياء لا يمتنع مما يمتنع منه المحرم. يعني مسألة الجماع او مسألة التطيب. هذى كلها لا بأس بها - 00:16:11

وانما يمتنع من اخذ بشرته الاخذ من بشرته شيئا او الاخذ من اظافره او من شعبه والدليل على هذا حديث سعيد ابن المسيب عن ام سلمة رضي الله عنها الذي خرجه مسلم قال عليه الصلاة والسلام - 00:16:44
اذا دخلت العشر واراد احدكم ان يضحي فلا يأخذ من شعره ولا من ظفره شيئا. وفي رواية ولا من بشرته او كما قال عليه الصلاة والسلام نعم فهذا هو الذي يمتنع فهذا عفوا هو الذي يمتنع منه - 00:17:06

لمن اراد ان يضحي والذى يهدى يرسل هديه الى مكة ويذبح في ايام العيد وايام التشويق هذا يدخل في ذلك لأن هذا يعتبر ايضا مضحى لان الانسان عندما يذبح لا يلزم ان يذبح في بلده. وانما ممكن ان يذبح في بلد اخر. نعم. لكن - 00:17:28
سمى هديا لانه يهدى الى بيت الله تقربا الى الله جل وعلا. نعم فيمتنع من الاشياء الثلاثة فقط من اخذ بشرته او شعره او ظفره المقصود ببشرته يعني مثل اللحم - 00:17:53

الذى يكون لحم يابس في اطراف القدم مثلا فهذا لا يأخذ منه حتى ينحوا هذا الهدي او يذبح اضحيته نعم كما في حديث ام سلمة الذي خوجهه مسلم. نعم. وهذه المسألة وقع فيها خلاف بين اهل العلم فهناك من ذهب الى قول ابن عباس - 00:18:12
وهناك من ذهب الى قول عائشة رضي الله عنها نعم وهناك من قال بحديث ام سلمة وهناك من قال انها حديث ام سلمة وهناك من لم

يقل بحديث ام سلمة - 00:18:33

وهناك من حمل حديث ام سلمة على الاستحباب وليس على الوجوب. يعني قل يستحب لها ان لا يأخذ من هذه الاشياء الثلاثة. لكن المぬ لا انه قال فلما يأخذ نعم ثم قال حدثنا محمد ابن يحيى ومحمد ابن يحيى تقدم لنا فيما سبق - 00:18:48

هو محمد ابن يحيى بن خالد بن فاوس الذهني ووثقهم من كبار الحفاظ توفي عام ثمانية وخمسين ومئتين قال حدثنا وهبي بن جبیر وهو ابن حازم وهب ابن جوير ابن حازم الازدي البصري - 00:19:09

وهو ثقة توفي عام ستة ومئتين خرج له الجماعة وهو مقدم في شعبة قال حدثنا شعبة هو وابن الحجاج من الواو العنك مولاهم الواسطي ثم البصري ابو بسطام من كبار الحفاظ توفي عام ستين ومئة. خرج له الجماعة - 00:19:27

وشعبة غالبا لا يغوي الا عن ثقة طالبا واذا روى عن من وصف بالتدليس فان رواية شعبة عنه تكون مما سمعه هذا الشخص الذي وصف بالتدليس يكون مما سمع من شيخه - 00:19:57

قد قال شعبة كفيتكم تدليس ثلاثة قتادة والاعمش وابو اسحاق فكان يسألهم هل سمعتم هذا من حديثكم؟ نعم. ولذا وقع عند الدارمي وعند ابي داود تصوير فتأدب السماع من ابي حسان الاعوج - 00:20:18

ابو حسان الاعرج هو مسلم من عبد الله الاعوج الاجود البصم وهو ثقة ثقة على القول الصحيح تكلم فيهم من جهة او وصف او قيل بانه يقول بقول الخوارج وقد قتل عام ثلاثين ومئة - 00:20:39

علق له البخاري وخرج له مسلم واصحاب السنن عن ابن عباس وهو عبد الله ابن العباس القرشي الهاشمي رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بذي الحليفة - 00:21:02

لا يؤذى الحليفة تقدم انها ميقات اهل المدينة وتسمى الان ابي او علي وهي الان صاحية من ضواحي المدينة قال ثم اوتى بناقهه فاشعرها من جانب صفحتها اليمين من السنة - 00:21:17

بالهدي الذي يساق من بلد الانسان الى مكة. من السنة كما تقدم يقلد ومن السنة بالنسبة للابل فانها تشعظ اي تجراة حتى في صفحتها جانب السلام او جانبها اليمين حتى يخرج الدم - 00:21:39

اشعال خفيف الى ان يعني تذبح تشعل اشعار خفيف. نعم. هذا من السنة. كان الرسول عليه الصلاة والسلام يفعل ذلك. وهذه المسألة فيها خلاف بين اهل العلم. هناك نعم من منع من هذا ويبدو ان السنة ما بلغته في ذلك. وهذا غلط والصواب هو النوافل - 00:22:08

عليه الصلاة والسلام كان يفعل ذلك لكن هذا لا يفعل بالغنم لان الغنم ضعيف لم يفعل في الغنم ما جاء هذا وانما في الابل وانما الغنم تقلد كما تقدم قال ثم سلت الدم عنها ثم قلدها نعلين. قلدها اي قلادة. ووضع في القلادة نعلی نعلين يعني من النعال - 00:22:28

ان المستهلكة النعال القديمة نعم هذی عالمة يعني كما تقدم تقلد الهدي الذي يوصل يقلد ان يكون عالمة على انه هدي ويحلل ايضا يعني مثل الابل قد تجلل يوضع عليه مثل الجلال على انها يعني هذی مما يهدی الى - 00:22:53

بيت الله هدي قال ثم اوتى بواحلته فركبها دابته فلما استقوت به على البيداء هل البيداء مكان مرتفع نعم هلا اي هلا بالحج قال لبيك اللهم حجة وعمرة فهل بهما كما سوف يأتي - 00:23:16

وقد اختلف اهل العلم متى يحرم متى يدخل الانسان في الاحرام لمن اراد الحج او العمرة متى يلبي بالعمرة او بالحج فبعض اهل العلم قال يعني وهو في مكانه بعض اهل العلم قال لا اذا ركب على دابته وقامت به اهل - 00:23:42

بعض اهل العلم قال ان الرسول عليه الصلاة والسلام هل بعد ما استقوا على البيداء ذهب وصل الى البيداء نعم وبعض اهل العلم قال ان الرسول عليه الصلاة والسلام هل بعد ما صلى الظهر في مكانه - 00:24:09

او بعد صلاة الفريضة واهل ثم عندما جاء يركب ناقة اهل ثم عندما استوت به على البيداء هل فكل شخص اخبر بما سمع وهذا القول قول يعني فيه جمع بين هذه الاقوال الا ان - 00:24:29

دليل هذا القول ضعيف لانه جاء من حديث قصييف بن عبد الرحمن الجزري وخشيف لا يحتاج به فالذى ثبت في الصحيحين في حديث ابن عمر انه عندما وضع رجله في الغرس غوز الدابة وقامت اهل - 00:24:49

وجاء في ايضا في البخاري انه في حديث انس انه استقبل القبلة فاذا السنة ان الانسان مثلا بالسيارة الان اذا ركب سيارته يتوجه الى القبلة فيه اثناء ركوبه يتوجه للقبلة ويهل. هذه السنة - [00:25:08](#)

في ذلك كما جاء عن الرسول عليه الصلاة والسلام ثم يلبي لبيك اللهم لبيك الى اخره نعم حديث ابو حسان الاعوج حديث صحيح اسناده صحيح وقد خرجه الامام مسلم من حديث قتادة عن ابي حسان عن ابن عباس - [00:25:30](#)

نعم ثم قال ابن الجاؤود حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني والحسن بن محمد الزعفراني ثقة جليل فصيح توفي عام ستين ومئة وقيل قبلها بسنة وهم من شيوخ البخاري ومن تلاميذ الشافعي وكان الشافعي يثني على قراءته - [00:25:50](#)
والزعفراني نسبة الى الزعفرانية قويا من قوى بغداد والى الان تعرب بالزعفرانية نعم. قال حدثنا اسماعيل ابن علية واسماعيل هو ابن ابراهيم بن مقسم. الاسد مولاه ابو بشر البصري المعروف بابن علية - [00:26:20](#)

وكان لا يرضي رحمه الله ان يقال له ابن علية. لكن اشتهر بهذا فصار ما يذكر غالبا الا ابن علي اسماعيل بن علية وهو ثقة من كبار الحفاظ من احفظ الناس في زمانه. توفي عام ثلاثة وتسعين ومئة عن ثلاث وثمانين سنة. خرج له الجمعة - [00:26:40](#)
عن ابي التياح يزيد ابن حميد الضبعي البصري ابو التياح من الطبقة الرابعة اي صغار التابعين توفي عام ثمانية وعشرين ومئة وقد خرج له الجمعة عن موسى بن سلمة وهو ابن المحقق - [00:27:01](#)

الهزلي البصري وهو ثقة مقل خرج له مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي عليه الصلاة والسلام بعثا بثمان عشرة بدنية مع رجل فامرها فيها بامرها فانطلق. نعم. الرسول عليه الصلاة والسلام ارسل ثمان عشرة بدنية - [00:27:21](#)
وجاء في رواية ستة عشر وهذا يعني الاختلاف هذا يسير يحصل الاختلاف بالارقام المهم ان الرسول عليه الصلاة والسلام ارسل هذه البدن فامر الرجل الذي ارسلها معه. والرسول عليه الصلاة والسلام في - [00:27:52](#)

المدينة فامرها فيها بامرها فانطلق ثم رجع اليه هذا الرجل الذي ارسل بهذه البدنية. قال ابن ابي حجر لم اكف على اسم هذا الرجل بعد التفتيش فقال رأيت ان ازحف علي منها شيء؟ لا لا عفوا هذا هذا عفوا هذا قبيصة جاء بانه ناجي الخزاعي - [00:28:12](#)
جاء بانه عفوا غير ابن حجر يقول لما قلت هذا اسمه جاء بانه ناجي بانه قبيصة بن ذؤيب هذا قبيصة جاء برواية انه قبيصة بن ذئب او ابو قبيصة ذؤيب ابن حللة او ابو قبيصة ذؤيب ابن حللة - [00:28:40](#)

نعم ذؤيب ابو قبيصة ذؤيب ابن حللة نعم ابو قبيص الخزاعي نعم نعم قال ارأيت ان ازحف علي منها شيء؟ يعني ان تسولها امكنا ان يمشي او سقط قال انحرها ماذا يفعل فيها في هذه الحالة؟ قال انحرها. ثم اصبح نعلها في دمها - [00:29:00](#)
نعلها التي معلقة على رقبتها ضاع في دمها قال ثم اجعلها على صفحتها على انها عالمة علمناها هدي هدي قال ولا تأكل منها انت ولا احد من اهل رفقتها فنهاد عليه الصلاة والسلام ان يأكل منها هو ولا من وفق الذين هم معه - [00:29:28](#)
نعم وفي رواية خلها خل بينها وبين الناس ان يأكلوا منها فانت اذا سقط عليك منها شيء اعيت ولا استطعت ان تمشي فماذا تفعل؟ تذبحها وتخللي بينه وبين الناس حتى يأكلوا منها - [00:29:53](#)

وما انت فلا تأكل لا انت ولا وفق الذين هم معك نعم قيل الحكمة في انه لا يأكل منها انه يخشى اذا كان يجوز له لكن يخشى انه هو الذي يعتمد ان - [00:30:20](#)

يعني يكسرها او يحاول ان يذبحه هي حتى يأكل منها يعني وهي سلامة يحاول ان يعيقها من اجل ان يأكل منها فنهي ان يأكل منها حتى يحافظ عليها لكن لو حصل - [00:30:40](#)

ان بعضها قد اعيا وسقط فانه يذبحها ويخللي بينه وبين الناس هذا الحديث طبعا اسناده صحيح ورجاله ثقات جزاك الله خير وقد خرجه الامام مسلم اخرجه الامام مسلم في صحيحه - [00:30:56](#)

نعم وجاء له شواهد قال لهذا الحديث شاهد من حديث ناجية الاسلامي الخزاعي نعم فهذا هو المشروع في ذلك عندما يرسل الانسان هدي بيد شخص ويحصل لبعض هالهدي هذا الهدي - [00:31:13](#)
اعياء فهنا يذبحه ويخللي بينه وبين الناس يأكل منها. ولاهل العلم لهم كلام مطول في هذا يعني بعضهم قال هذا يعني الغني لا يأكل

منها وبعض اهل العلم قال هذا في الهدى - [00:31:33](#)

الذى هو من قبيل الاستحباب وليس الهدى الواجب. لكن الحديث جاء مطلق. بشيء والله اعلم لكن ان كان هدى واجب يبدله يتعين عليه ابدال ما سقط منها قبل ان يوصل الى مكة - [00:31:51](#)

نعم لكن هذا هدى يعني ارسل الرسول سلام بشيء كثير ليس بواحدة او ثنتين يعني لو سقط البعض فالباقي يذبح هناك اما لو كانت واحدة وهو هدى واجب فهذا لابد لابد ان يستبدلها. نعم - [00:32:09](#)

قال حدثنا محمد ابن يحيى هو الذهلي تقدم قال حدثه محمد بن يوسف هو بن واقد بن عثمان الضبي مولاه الفريابي وهو ثقة فاضل توفي عام مئتين وانتعش من شيوخ البخاري - [00:32:26](#)

من كبار شيوخ البخاري كبارهم اي في السن نعم وهو ثقة ثقة فاضل تكلم في روايته عن سفيان بعض الشيء مع انه ايضا مقدم على غيره مقدم على بعض من روى عن سفيان كعبد الرزاق - [00:32:42](#)

وهذا عن سفيان هذا هو الثوب وتلاحظون هنا ما بين من الجاؤود وما بين السو رجلين وهذا انا الاعمش هو سليمان بن مهوان الاسد الكاهلي الكوفي ابو محمد ثقة جليل حافظ توفي عام ثمانية - [00:33:01](#)

خرج له الجماعة عن ابراهيم هو ابن يزيد النخعي الكوفي فقيه جليل ثقة عالم توفي سنة ست وتسعين وفي ابراهيم بن يزيد التيمي لكن الامام بن يزيد النخعي نعم قال عن الاسود هو الاسود بن يزيد النخعي الكوفي - [00:33:20](#)

ثقة فاضل من كبار التابعين من تلاميذ عبد الله بن مسعود قال عن عائشة رضي الله عنها طبعا كانت عائشة تثنى على الاسود وهو معروف بالاكتمار عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدى غنما مقلدة. مقلدة اي موضوع في وقبتها قلادة. وتقدم - [00:33:46](#)

الاشارة الى هذا هذا طبعا الاسناد اسناد صحيح ورجال كلهم ثقات مشاهير وقد خرجه الشیخان نعم وتقديم الكلام على فقهه هذا الحديث في ان ان من السنة ان الانسان يوصل بهدي الى بيت لا يذبح هناك تقربا الى الله جل وعلا. وهذه السنة الان - [00:34:15](#)

لا تكاد يعني تفعل والعلم عند الله ينبغي ان تفعل هذه من السنن. نعم قال حدثنا ابن المقبول تقدم محمد ابن عبد الله بن يزيد قال حدثنا سفيان هذا ابن عبيدة قال حدثنا بالزناد هو عبد الله بن دكوان - [00:34:39](#)

القرشي ابو عبد الرحمن المدنى توفي عام ثلاثين ومئة وهو ثقة سبت فقيه عالم خرج له الجماعة فلا يرضى ان يقال له ابو الزناد لكن اشتهر بهذه الكنية ولا كنية ابو عبد الرحمن رحمة الله - [00:34:55](#)

فلذا لا يقع في كتب الا مكى بابي الزناد. يعني لو قيل ابو عبد الرحمن كان قد يعني ما يعرف لكن اشتهروا بها الكنية وبالزناد وان كان كان رحمة الله لا يرضى بها - [00:35:14](#)

عن موسى ابن ابي عثمان هو التبان المدنى مولى المغيرة وهو فيه جهالة عن ابيه ابو عثمان التبان ايضا فيه جهالة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة - [00:35:29](#)

والسلام ابصر رجلا ومعه بدننة هذه البدنة التي معه قد اهدتها. هديه يريد ان يهدى ويذبحها في بيت الله يذبحها بمكة فكان هو يمشي ومعه هذه البدنة وجه في رواية انه قد اعيا. جاء في رواية انه قد اعيا من المشي. فقال له عليه الصلاة والسلام اركبها. فقال يا رسول الله انها بدننة. يعني ظن انه - [00:35:45](#)

عليه الصلاة والسلام لا يدرى انها بدننة اي مهدأة الى مكة. فقال ويلك او ويحك اركبها نعم هذا الاسناد فيه ضعف من اجل موسى ليس بالمشهور وكذلك ابوه. وهذا قد خرجه احمد لكن سوف يأتي ان - [00:36:18](#)

في الصحيحين ويأتي الكلام على ذلك على فقه الحديث. قال حدثنا محمد بن يحيى الذهني تقدم قال حدثنا اوحى بن عبادة. وهو القيسي البصمي ثقة جليل توفي عام مئتين وخمسة او سبعة - [00:36:41](#)

خرج له الجماعة قال حدثنا مالك هو ابن انس ابن ابي عامر الاصبحي الامام المشهور عام تسعه وسبعين ومئة. وهو من كبار اهل العلم في زمانه قوج له الجماعة انا بالزناة تقدم عن الاعوج هو عبد الرحمن ابن هرمز الاعوج المدنى ابو داود - [00:36:58](#)

توفي عام سبعة عشر ومية وهو ثقة ثبت عن ابي هويرة طبعا هذه سلسلة قال البخاري هي من اصح السلاسل عن ابي هريرة. ابو
الزناد عن الاعوج عن ابي هريرة فيها عشرات الاحاديث - [00:37:19](#)

الصحيحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنها فقال اركبها نعم فقال انها بدنها. قال وكبها ويلك في الثانية او في
الثالثة. قال له ويلك لانه يعني قال انها بدنها. والرسول عليه الصلاة والسلام - [00:37:34](#)

يعرف انه بدنها انها بدنها. نعم في هذا الحديث طبعا حديث ابي هريرة من طريق ابي زيادة عن الاعوج عن ابي هريرة وفي
الصحيحين في الصحيحين وهذا الاسناد اللي معنى الثاني اسناد صحيح جدا - [00:37:55](#)

عندما الانسان يحتاج الى البدنة التي قد عينها اهداها الى بيت الله يحتاج الى ان يوكبها مثلا دابة نفقة ماتت فهنا يركبها اذا احتاج
واما اذا كان معاه دابة فهنا ما يحتاج الى ان يركبها - [00:38:10](#)

هنا لا يحتاج الى ان يركبها نعم يعني السبب في امتناع هذا الرجل قال بما انها بدنها وانا قد عينت فعلتها هدي اقرب بها بهذه
البدنة الى الله عز وجل. اذا - [00:38:31](#)

لا يجوز لي ركوبها هكذا ظن فيبين له الرسول عليه الصلاة والسلام انه يركبها اذا احتاج الى ذلك واما اذا لم يكن يحتاج فهنا لا يركبها
كما تقدم انه هذا يعني جاء في رواية انه قد اجهد المشي - [00:38:50](#)

فلذا هنا عند الحاجة يوكبها نعم. قال حدثنا عبد الله بن هاشم وهو العبد الطوسي. ابو عبد الرحمن ثقة من شيوخ قال حدثني يحيى
يعني ابن سعيد يحيى ابن سعيد القطان البصمي من كبار الحفاظ وائمه الجرح والتعديل على يديه - [00:39:14](#)

تزوج احمد وابن معين وابن المديني توفي عام ثمانية وتسعين ومية عن ابن جويد هو عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريد الاموي
مولاهم المكي ثقة جليل ثبت توفي سنة خمسين ومية خرج له الجماعة وقيل غير ذلك في وفاته - [00:39:34](#)

قال حدثني عطاء هو ابن ابي رباح المكي وهم من كبار الائمة حتى قيل انه كان من اعلم التابعين واعلم التابعين بالمناسك وابن
جويج لازم عطاء ثمانية عشر سنة - [00:39:58](#)

نعم قال بن جوي كان قريش يعني يغلبوني على يمين عطاء فكنت يعني من جهة اليسار اتي اليه او يمسك بيده الشمال اما اليمين
فcriش كانوا يغلبون ابن جويد يعني ما يمكنونه - [00:40:16](#)

نعم قال سمعت جابيا هو ابن عبد الله؟ ابن عمرو ابن حرام الانصاري جابه ابن عبد الله بن حرام جابه ابن عبد الله ابن حرام الانصاري
المدن رضي الله عنه يسأل عن ركوب البنية. فقال البدنة طبعا التي يردد بها انها مهداة الى بيت الله. فقال - [00:40:37](#)

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اوكبها بالمعروف. اذا الجئت اليها اذا احتجت حتى تجد ظهرا اذا وجد ظهر خلص ما
يحتاج هنا اليها. وهذه مسألة كما ذكرت وقع فيها بعض الخلاف بين اهل العلم ولا حاجة الى ذكر هذا الخلاف - [00:41:00](#)

فالسنة واضحة ان الانسان اذا احتاج اليها يوكبها نعم هذا الحديث جاء في مسلم وفي غيره من حديث ابن جويج عن ابي الزبير عن
جابر ولم يقع من رواية ابن جويج عن عطاء فقد يكون ما هنا قد يكون الذي معنا خطأ - [00:41:21](#)

نعم وهذا الكتاب فيه اخطاء وهذا الكتاب فيه اخطاء يعني اخطاء طباعية قد يكون هذا خطأ طباعي وانا ذكرت فيما سبق بحثت او
ما ادرى ذكرت او لا بحثت عن نسخة مخطوطة فلم اقف على نسخة مخطوطة - [00:41:47](#)

هو اكيد طبعا نسخة مخطوطة لكن لم نقف على هذه النسخة قد يكون هذا خطأ طباعي لان هو الحديث من رواية ابن جويج عن ابي
الزبير عن جابر ليس بن جويد عن عطاء - [00:42:06](#)

نعم رویت بن جریح عن ابی الزبیر عن جابه فی مسلم وفی غیره. ثم قال حدثنا محمد بن وزیر الواسطی محمد بن الوزیر الواسطی
ثقة جليل. محمد ابن وزیر العبد الواسطی ثقة جليل - [00:42:19](#)

قال حدثنا محمد ابن ابی عدی محمد ابن ابی عدی هو محمد ابن ابراهیم. المعرف فی ابن ابی عدی وهو ثقة جليل توفی بعد التسعین
واربعة وتسعین ومية او نحو ذلك - [00:42:39](#)

خرج له الجماعة عن حمید ابن ابی حمید الطویل البصمي وهو ثقة جليل شفی بعد الاربعین ومية عن انس الله عنه قال سمعت رسول

يقول يعني ليك بعمره وحجة معا نعم هذا الحديث ناده صحيح وحديث انس في الصحيحين لكن من طرق اخرى جاء من طرق اخرى اما حديث يعني حميد فهو في اه - 00:43:10

نعم نعم في هذا الحديث ان انس رضي الله عنه سمع الرسول عليه الصلاة والسلام يلبي بعمره وحجة مع يعني انه كان قاونا لان اختلف اهل العلم في حجه عليه الصلاة والسلام بعضهم قال ان حج مفردا - 00:43:32

كما في يأتينا في حديث في قول ابن عمر وبعضهم قال انه حج ممتنعا اي التمتع الذي ادى عمره ثم تحلل ثم احرم بالحج. وبعضهم قال احرم او لمي بعمره - 00:43:54

قاض حج قاضي وهذا هو الصحيح وقد ناقش هالمسألة جمع من اهل العلم ابو محمد ابن حزم ابن تيمية وابن القيم وابن حجر كلام ناقشو هذه القضية وساقو الاحاديث لان الاحاديث بعضها النفوذ الحج وبعضها - 00:44:14

ان حج قارنا فالاحاديث وقع فيها يعني اختلاف فلذا وقع خلاف بين اهل العلم والصواب ان الاحاديث متفقة اذا وجهت التوجيه الصحيح وكما ذكرت ان اهل العلم تكلموا جمعوا على هالقضية وجمعوا بين كلام اهل العلم - 00:44:34

والصواب الذي لا شك فيه انه عليه الصلاة والسلام كان قارنا لحديث انس هذا. وفي وجاء في حديث حفصة اني لبت تفاصي وقلدت هدي فلا احل حتى انحو نعم لا يتحلل حتى ينحو هدي عليه الصلاة والسلام - 00:44:54

فهناك ادلة واضحة منها حديث انس على انه كان قاضينا عليه الصلاة والسلام وطبعا ايضا اهل العلم تكلموا في افضل الانساق. فبعضهم قال التمتع لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لو استقبلت من عمره ما استدبرت لما - 00:45:15

تقتل الهدى ولجعلتها عمرة اي عمرة ثم تحلل بحج ثم بعد ذلك احرم بالحج فبعض اهل العلم قال ان التمتع هو لفظه بعضهم قال الافراد افضل وبعضهم قال القران افضل وبعضهم فصل قال ان ساق الهدى فلا - 00:45:31

شك القران افضل ويتحتم عليه انه يكفي اذا ساق الهدى. واذا لم يسق الهدى فانه يمتنع اذا ساق الهدى فهنا يمتنع واذا ساق الهدى يتبعه ان يكن نعم - 00:45:50

قال حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني تقدم قال حدثنا يزيد بن هاون هو الواسطي من كبار اهل العلم. كبار الائمة الحفاظ توفي عام ستة ومئتين قال حدثنا حميد بن ابي حميد الطويل تقدم عن بكر بن عبد الله المزنی البصري صفة جليل. قال ذكرت لابن عمر رضي الله عنهم ان انس بن - 00:46:08

مالك رضي الله عنه حدثنا ان رسول الله صلی الله عليه وسلم هل بعمره وحج فقال ابن عمر وهل انس اي اخطأ؟ انما هل رسول الله صلی الله عليه وسلم بالحج واهلنا به معك - 00:46:28

طبعا نقل لانس ان هناك من يقطع فقال ما تدعونا الا صبيانا؟ يقول انا سمعته الرسول عليه الصلاة والسلام يقول ليك عمرة وحجة فلا شك انس هو يعني قد سمع ذلك من الرسول مباشرة عليه الصلاة والسلام - 00:46:45

والصواب مع انس رضي الله تعالى عنه. وهذا الاسناد اسناد صحيح. واجا له كل انتقادات وهو في الصحيحين نعم ولعل نقف عند هنا نعم احسن الله اليكم وبارك فيكم فضيلة الشيخ يقول السائل - 00:47:06

شيخنا الفاضل احسن الله اليكم وزادكم من فضله. زيادة ولأهل العراق ذات عرق. في حديث المواقف جاءت في صحيح مسلم لكن اعلها الامام مسلم في التمييز حتى قال وما روينا ان النبي صلی الله عليه وسلم وقت لأهل العراق ذات عرق فلا يثبت منه شيء الا - 00:47:25

يمكن ان يقال ان ما ورد في صحيح مسلم وهم وغلط بعد تصريحه بهذا في التمييز جمعا بين القولين. لا سيما وانه قال بعدم ثبوت هذه الزيادة الامام احمد كما نقله عنه ابن عدي في الكامل. والاثرم كما في مسائله. الامر في هذا واسع يعني الامر في هذا واسع - 00:47:45

وطبعا كما تقدم جاء في حديث جابر مسلم في صحيحه وان كان وقع فيه بعض الشك تؤيد لكن في روایة ابن لهي او غيره فيها

الجمل نعم وجاء في حديث عائشة وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص وان كانت لا تخلون من كلام فالامر في هذا واسع الذي يبدو -

00:48:05

والله اعلم ان الرسول صلى الله عليه وسلم وقت ثم وافق توقيت عمر ايضا ما جاء في حديث جابر والعلم عند الله نعم احسن الله اليكم السائل من بريطانيا يقول ما هو الدليل على ان المدين لا يحج حتى يستأنن من الدائن - 00:48:27

وطبعاً الحج انما هو فرض في حق من استطاع الى ذلك سبيلاً فاذا كان الانسان ليس عنده مال او هو مديون ولا عنده ما يسدده به هذا الدين وانه لو حج تأخر في تسديده هذا الدين فانه لا يجب عليه - 00:48:45
وتشدید دینه في هذه الحالة مقدم لان الحج ساقط عنا في هذه الحالة. الا اذا اذن صاحب الدين فقال اذهب يعني اذن له فلا بأسنا لان الحج انما يجب على القدوة والاستطاعة على من كان قادراً ومستطاعاً على حسب القدوة والاستطاعة. فالمديون ليس بقادر ليس بمستطيع - 00:49:06

الا اذا اذن له الدائن نعم احسن الله اليكم يقول هل الامام ابن القيم رحمة الله وغفر له يعد من المحدثين وما رأيكم بحكمه على الاحاديث وكذلك الصناعي ما رأيكم بحكمه على الاحاديث - 00:49:28

ابن القيم رحمة الله من كبار اهل العلم في زمانه وهو لا شك من المحدثين والدليل على ذلك هو كتب الكتب تشهد بذلك يعني مثلاً كتابة زاد المعاد يكثر من الاستدلال والكلام على - 00:49:42

آآ الاحاديث يخرجها ويتكلم على اسانيدها تصحيحاً وتضعيفاً وتعليقها فلا شك هذا يفيد انه من اهل الحديث واهل المعرفة بذلك وفي كتاب الفروضية ذكروا قواعد مهمة في الحديث ذكر قواعد مهمة في الحديث وتتكلم على طريقة - 00:50:01

اهل العلم في التصحيح والتضعييف وانتقد بعض اهل العلم. فهو لا شك من اهل العلم بالحديث نعم فلا شك انه يستأنس كلامه على على النصوص على الاحاديث تصحيحاً وتضعيفاً لكن لا شك الانسان يؤخذ من قوله - 00:50:26

ودوا اللوا الرسول عليه الصلاة والسلام نعم. بس عن الصناعي ايضاً يا شيخ. نعم محمد ابن اسماعيل الصناعي ايضاً من اهل العلم ولو مؤلفات كثيرة له شغف بالحديث رحمة الله ويستأنس بحكمه. لكن ايضاً كلما الشخص راجع -

00:50:44

يعني اكثر من عالم على الحديث تصحيحاً وتضعيفاً او تفههاً فلا شك ان هذا اولى واحسن لان هذا زيادة في التوثق نعم احسن الله اليكم من القصيم يقول ما صحة رواية فكلوا وادخروا وتصدقوا؟ وما الراجح في تقسيم الاضحية - 00:51:04

هذا صحيحة الرواية التي ذكرها السائل صحيحة والاضحية اذا الانسان اكل منها هذا هو السنة يأكل منها ويهدي منها يأكل ويهدي منها نعم وجاء ابن مسعود رضي الله عنه في الطبراني في الكبير انها تقسم ثلاثة اقسام قسم يأكل المضحى هو واهله - 00:51:25

وقسم يهديه الى اصحابه واغضبائه وقسم اخر يتصدق به على المساكين. وهذا على سبيل الاستحباب نعم احسن الله اليكم. يقول المصحف الموجود في الجوال والاجهزة الالكترونية هل لا بد عند القراءة منه من الطهارة - 00:51:50

لا وانما يتظاهر الانسان من الحديث الاصغر. عندما يقرأ القرآن سواء من حفظه او كان ذلك من المصحف اذا كان عفواً اذا كان هو يقرأ من المصحف فهنا لا يمس القرآن الا طاهر يتظاهر من الحديث الكبير والاصغر - 00:52:14

وان كان يكن من حفظه او من الجوال شاشة الجوال هذه لا تكون مصحف. شاشة الجوال هذه ليس بمحفظ. نعم. فهنا لا يوجد له الطهارة من الحديث الاصغر وانما من الاصغر لانه يقرأ القرآن فالحمد لله - 00:52:38

على القول الصحيح انه لا يجوز لمن كان محدثاً حدثاً من كان محدثاً اكبراً ان يقرأ القرآن اما اذا كان لم يكن من المصحف لابد التطهير من الحديث الاصغر الى حديث عمرو بن حزم الا يمس القرآن الا طاهر هذا جاء من طرقه لعله حسن لمجموع طرقه -

00:52:55

شاشة الجوال ليست هي مثل المصحف من كان محدثاً حدثاً اصعب فلا بأس ان يقرأ من شاشة الجوال. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ يقول هل يؤخذ بالاحاديث الضعيفة في فضائل الاعمال والتفسير والمعاذي والسير ام لا - 00:53:15

هو طبعاً بالنسبة للأحاديث الضعيفة لا يؤخذ بها حتى في الفضائل. إنما في الصحيح غني عن الضعف نعم ومن قال يعمل بالأحاديث الضعيفة في أفضل الأعمال اشتهرت فيها شروطه. إلا تكون شديدة الضعف وتكون داخلة تحت أصل عام - [00:53:34](#) لا تكون بدعة العمل بها نعم ولا يجزم بحسبتها إلى الرسول صلى الله عليه وسلم؟ نعم. وإنما فيما يتعلق باللغازي والسير أو فهذه فيها تفصيل أن كان المسألة أخبار واحدات فهذه لا بأس. ولذا أهل العلم ينقولون عن الواقد وغيرهم - [00:53:57](#) أيضاً من تكلم فيه نعم وإنما إذا كان شيء للرسول عليه الصلاة والسلام فهذه لعب هذى لابد من تتوفوا فيها شروط القبول وإنما إذا كان المسألة أحداث وقع الحادث في - [00:54:20](#)

حصل كذا وكذا في المعركة قتلى في سنة كذا هذه الأمر فيها واسع نعم ولد ابن كثير أثني على الواقد في التاريخ معنى في الحديث لا يقبل نعم أحسن الله إليكم يقول هل الفارة نجسة العين - [00:54:32](#)

الافتلة ليست نجسة العين الافتلة ليست نجسة العين أو الرسول عليه الصلاة والسلام قال عن الهو انه من الطواف نعileyكم والطوافات قال أهل العلم يدخل في مثل الفاظه الفاظه ما جاء بانها نجسة هي ليست مثل الكلب - [00:54:51](#) نعم فهي ليست بنجسة نعم لكن لو ماتت فهنا يلقى وما حولها كما جاء في الحديث. نعم أحسن الله إليكم فضيلة الشيخ يقول ما هي درجة حديث؟ الصلاة بسواك خير من سبعين صلاة بلا سواك أو كما قال صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ضعيف - [00:55:10](#) صلاة بسواك أفضل من سبعين صلاة بدون سواك هذا الحديث لا يصح فيه معاوية بن يحيى الصدفي. نعم. وإن القيم رحمة الله لم يحسنها تكلم عليه في المنيف نعم أحسن الله إليكم يقول خبر عمر رضي الله عنه الذي يقول فيه من استطاع الحج ولم يحج فما يضره إن مات يهودياً أو نصراوياً أو كما قال ما درجته - [00:55:30](#)

هذا يعني قواه بلفظه أو بمعناه العين وغيرها من أهل العلم فهذا يدل على تأكيد الحج وإن الإنسان ينبغي له أن يبادر إلى الحج لمن كان مستطيعه. نعم. أحسن الله إليكم. يقول ما صحة حديث كفارة - [00:55:56](#) المجلس وهل ثبت أن البخاري ضعفه البخاري نعم ضعف طريق موسى بن عقبة عن سهيل ابن أبي صالح. نعم. فهو عل قصة مع مسلم معروفة نعفو عل هذه الطريق وأيضاً نقل عن بعض الحفاظ أيضاً الكلام على هذا الحديث تضعيه لكن هو جاء من - [00:56:15](#) وهذه الطرق والله أعلم قد لا تسلم من بعض الطرق هذه صحها ابن حجر بعض الطرق صحها ابن حجر نعم وإنما لعلي يعني اتراجع زيادة تأكيد من ثبوتها الطرق نعم - [00:56:43](#)

احسن الله إليكم هذه اسئلة يقول من اخوكم من البرازيل ما سبب ذكر الحافظ ابن حجر؟ أحاديث ضعيفة في البلوغ طبعاً الحافظ ابن حجر في البلوغ أراد أن يذكر الأحاديث التي استدل بها أهل العلم عموماً سواء كان - [00:57:03](#) مما يثبت أو مما لا يثبت. وطبعاً هو يبين غالباً الذي لا يثبت نعم فهو أراد أن يذكر ما استدل به أهل العلم حتى يعود الصحيح من الضعيف فهذه فائدة ذلك عندما يبين الحديث أنه ضعيف نعرف أن من استدل به فقد أخطأ. نعم. أحسن الله إليكم. يقول كثير ما - [00:57:22](#)

وفي تفسير ابن كثير عن ضحاك عن ابن عباس وسمعت في أحد الأشرطة لكن ما فهمت القصد بالقول إن العلماء لهم كلام في هذه الرواية قد ضحاك بن مزاحم لم يسمع من ابن عباس لم يسمع من ابن عباس فهذا منقطع. نعم. أحسن الله إليكم. يقول هل دراسة السنة مقتصرة في - [00:57:48](#)

دراسة الأسانيد طبعاً جوازات السنة هي قسمين شيء يتعلق بفقه الأحاديث وهذا هو المقصود. هذا هو المقصود ودراسة الأسناد هذى وسيلة إلى هذا المقصود فتتجد هناك من هو فقيه ولا علم له بالأسناد. فهذا يأخذ بكلام المحدثين على الأحاديث - [00:58:08](#) وتجد هناك من هو محدث عالم بالحديث لكن ما عنده علم بفقه المتن فهذا يأخذ من الفقهاء وهناك من يجمع بينهما نعم فالسنة ليست مقتصرة على جواز الأسناد. نعم. أحسن الله إليكم نفسه يقول فضيلة الشيخ عندي ميول لدراسة السنة واستشرت بعض الأخوة في ذلك لكن - [00:58:37](#)

كنت فاجأت حينما قالوا إن التخصص في السنة صعب. لأنها مادة صعبة والفائدة قليلة كونك غربي. وتعيش في بلاد الغرب. هل من

توجيهات من باب التشجيع لدراسة السنة غفر الله لكم. هذا من الواجبين؟ لا حنا نحث على دراسة السنة - [00:58:58](#)
والقول بانها لا فائدة في ذلك لانك انت تعيش في الغرب هذا مو بصحيح. اولا الدين يؤخذ من القرآن الكريم والسنة النبوية والسنة النبوية هي التي تفسر وتشرح القرآن الكريم. نعم. يعني من يقول بان لا فائدة من ذلك هذا غير صحيح هذا الكلام - [00:59:18](#)
غير صحيح بل انا نحث على دواسة السنة النبوية والتفقه في السنة النبوية ومداوشة السنة النبوية فنحن نحث على ذلك. نعم.
احسن الله اليكم وبارك فيكم. يقول ما صحة حديث؟ حتى ثلاث حثيات على القبر. وما صحة تفسير المقام المحمود - [00:59:38](#)
باقعه النبي صلى الله عليه وسلم على العرش ثلاث حثيات هذا مو بصحيح وانما يعني هذا كان يخاطب امرأة نعم فهذا اذا كان هكذا [00:59:58](#)
فهذا غير صحيح وانما الذي جاء بان من السنة الانسان يضع ثلاث حثيات على القبر - [00:59:58](#)

هذا الذي جاء نعم ولسان الثاني يقول ما صحة تفسير المقام المحمود باقعه النبي صلى الله عليه وسلم على العرش. هذا طبعا جاء عن جمع من السلف والذي ثبت في السنة - [01:00:22](#)

ان المقام المحمود هو الشفاعة العظمى عندما يشفع الرسول عليه الصلاة والسلام للخلق. نعم. ويقبل الله عز وجل شفاعته فيحاسب الناس هذا المقام المحمود تفسيرها هذا الذي ثبت في السنة نعم. احسن الله اليكم وبارك فيكم. من اليمن يقول ما نوع الموالاة في [01:00:37](#)
حديث حاطب بن ابي بلترة - [01:00:37](#)

ما نوع الموالاة؟ نعم اي نعم والله هذا بالنسبة لجواب هذا الاخ الذي من اليمن يسأل انا اوصي بان يرجع الى بحث عبد العزيز باحث الشيخ عبد العزيز الحميدي باحث الشيخ عبد العزيز الحميدي فان له رسالة في ذلك وقد اطال الكلام واجاد وفادة جزا الله خيرا - [01:01:00](#)

وقد طبعت في اليوم من اليمن ورسالة طبعت في اليمن. فانا اوصيه انه يرجع الى ما في هذه الرسالة والموالاة على قسمين موالاة الكفار على قسمين منها ما هو مخرج من الملة ومنها ما هو دون ذلك. نعم - [01:01:24](#)
احسن الله اليكم يقول ما صحة حديث من صلى اربعين يوما في مسجدي الحديث له هذا لا يصح هذا لا يصح. ضعيف نعم. احسن الله وانما الذي جاء ان من حافظ على التكبير الاولى - [01:01:43](#)

اربعين يوما هذا من حافظ على التكبير الاولى ما يحافظ على التكبير الاولى اربعين يوما وهذا موقف على انس اما من موقف في مسجده فهذا ضعفه التكمدي. او المروي ضعفه التكمدي نعم. احسن الله اليكم. يقول نفع الله بعلمه - [01:02:00](#)
هل سمع ابو عبدالرحمن السلمي من عثمان رضي الله عنه؟ وهل يقدم كلام احمد رحمة الله على البخاري؟ في اثبات سمعاءات اهل المدينة والله لاقرب انه سمع وحديث ابو عبد الرحمن عن عثمان في الصحيح في البخاري انه سمع - [01:02:20](#)
وبالنسبة لكلام الامام احمد والبخاري يعني ينظر الى القضاء الانسان ما يقدر يقول كلام من مجمل او كلام على الاجمال ينظر الى كلام انفاظ الاخرين الامام احمد من كبار الحفاظ والبخاري من كبار الحفاظ اذا اختلفا ينظر في كلام الاخرين لعله يتبيّن شيء نعم - [01:02:42](#)

احسن الله اليكم وبارك فيكم. امين - [01:03:01](#)